

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 181 @ في غير الأشهر الحرم ثم أمر به مطلقا وشمول التقييد بكون الكفار ببلادهم لعهدہ صلى الله عليه وسلم مع قولي كل عام من زيادتي .
وشأن فرض الكفاية أنه إذا فعله من فيه كفاية سقط عنه وعن الباقيين وفروضها كثيرة
كقيام بحج للدين وهي البراهين على إثبات الصانع تعالى وما يجب له من الصفات ويمتنع
عليه منها وعلى إثبات النبوات وما ورد به الشرع من المعاد والحساب وغير ذلك وبحل مشكلة
ودفع الشبه بعلوم الشرع من تفسير وحديث وفقه زائد على ما لا بد منه